

انتفاع الورثة بمعاش من كان يعمل مديرًا لبنك ربوي/الخميس)31-8-2020م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر يقول صاحبه هل يحق للورثة الانتفاع بمعاش الاب الذي كان يعمل منيراً لاحد البنوك الربوية الاب بنكر كان كان مدير بنك مات وفيما عاشت للورثة بعد موته. هل يجوز - [00:00:00](#)

ان يأكلوا ان يتمولوا ان ينتفعوا من هذا المعاش ام لا هذه من مسائل النظر بين اهل العلم والذي يظهر لنا والله اعلم ان ما حرم لكسبه مش لذاته في اشياء محرمة لذات هذه الخمرة - [00:00:20](#)

محرمة لذاتها مش لكسبها الخنزير محرم لذاته وليس لكزبه لكن ما حرم لي كسبه كان اصله مال مشروع لكن حرم باعتبار كسبه وكان قد اخذ برصاص صاحبه. لم يكن مسروقاً ولا مغصوباً ولا منهوباً. فان حرمته لا تتعدى - [00:00:38](#)

ذمة كاسبه. فإذا انتقل منه إلى غيره بطريق مشروع كبيع وشراء وهبة وميراث كان على اصل الحل في اظهر قوله اهل العلم يعني في فرق بين واحد لص اشتغل حياته في اللصوصية - [00:01:02](#)

وترك اموال امواله دي مسروقة منهوبة مغصوبة لا تحل لا لحائزها قبل موته ولا لورثته بعد موته. لأن حقوق العباد لا تسقط إلا بالاداء او بالابراء لا تسقط بالتقادم بحال - [00:01:22](#)

اذا عجزنا عن ردها. لأننا لا نعرف اصحابها ولا سبيل للوصول اليهم نتصدق بها عنهم. نيابة عنهم عجزنا ان نضعها في بنوك الدنيا فلنضعها لهم في بنوك الآخرة في بنوك يوم القيمة - [00:01:45](#)

هذا ما كان مسروقاً او منهوباً او مغصوباً اما ما اخذ برصاص صاحبه وحق الشغال في تجارة الترامادول في مخدرات في الجوارج كذا ومات وعنه اموال او يشتغل في مجال الموسيقى والرقص والفن والهلس ده وفي النهاية خلف اموال. الاموال دي لم يأخذها غصباً. الناس ادوا له اموال دي يدوها له - [00:02:05](#)

برضاهم فرم لكسبه ولم يؤخذ غصباً عن اصحابه الريب في حياته تخلص من هذا المال اذا تاب يوجهه للمصارف العامة ونستبقي له منه ما ما يقيم حياته. اما اذا مات - [00:02:29](#)

فالظاهر عندنا ان هذا المال يكون رخصة للورثة الدليل على هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام تعامل مع اليهود في المدينة بيعاً وشراء واخذها واعطاء وقد علم ان اموالهم فيها ربا - [00:02:49](#)

وفيها رشاوى وفيها يعني محرمات كثيرة لكن لم يسأل عن حل مصادر اموالهم انما تحرى في انتقال اموالهم اليه انتقل اليه بطريق مشروع احنا ايضاً في تعاملنا مع غير المسلمين في هذا البلد - [00:03:11](#)

بتعامل مع غير المسلمين ببيع وبنشتري منهم ما يقوش تعال قل لي اولاً انت فلوسك دي جبتها منين؟ انا ما لي امواله تنتقل لي بطريق مشروع. هو كيف حصلها؟ كيف حازها؟ كيف ملكها؟ هذه قضيته هو. حرام تتعلق - [00:03:29](#)

هو والقول بغير هذا يؤدي إلى شلل التجارة الدولية يبقى لن نبيع ونشتري إلا مع المسلمين وكمان ايه المسلمين الاتقين فقط وهذا فيما نعلم لم يقل به احد يبقى كما نتعامل مع غير المسلمين في هذا البلد - [00:03:47](#)

من غير ان نسألهم عن حل مصادر اموالهم. فيها ربا ولا ما فيهاش؟ فيها تمن خمر ولا ما فيهاش؟ فيها تمن خنزير ولا ما فيهاش؟ فيها ضرر قمار ولا ما فيهاش؟ انا مش مسئول عن كده. انا مسئول عندما انتقل ما له الي كيف انتقل؟ انتقل بطريق المشروع فعليهم ما

حملوا - 00:04:05

وعليكم ما حملتم. فالنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة تعامل مع غير المسلمين نحن في واقعنا المعاصر نتعامل الدنيا كلها تتعامل تحت سمعي وبصر اهل العلم. ارجو ان يكون في هذا القدر رخصة - 00:04:25

وهذا ارفق بالورثة وايسر والله تعالى اعلى واعلم. ان اراد الورث الاحتياط والتخلص من هذا المال بتوجيهه للمصارف العامة رحمة بعيته. جزاء الله خيرا. احسنوا واجملوا. وارجو ان يثابوا على هذا وخير دينكم الورع. لكن لا يظهر لي ان هذا - 00:04:41 من الامور الالزمة المحتملة بارك الله فيكم - 00:05:05